

## سنن البيهقي الكبرى

11034 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلي وأبو الأزهر قالا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أفلس الرجل ووجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء